معالم القرآن والسنة
مجلة محكمة
السنة الحادية عشرة، العدد الثاني عشر ٢٠١٦م

علم أسباب ورود الحديث: دراسة وصفية

سيوطي عبد المناس*
محمد صديق بن محمد إبراهيم**

Abstract

The study focuses on clarifying some important aspect of "Ilm Asbab Wurud al-Hadith" which mean "Adverting of Prophetic Tradition", by analyzing the three compound words, which are asbab, wurud and al-hadith-, beside its major three divisions which are; the apparent reason, (al-Sabab al-Zahir) the hidden reason, (al-Sabab al-Khafi) and the reason outlined (al-Sabab al-Mubayyan) by giving appropriate examples. As well as discusses the ways to understand the asbab wurud al-hadith according to the different considerations, such as the understanding by the prophet's text, by the words of the companions, and by the personal reasoning, Futhermore the all branches which ramify from the major three ways mentioned by giving obvious examples. Moreover, it present some important benefits of "asbab wurud al-hadith". The study is concluded by submitting fundamentals and restrictions to deal with asbab wurud al-hadith" according to the views of the scholars in the field of hadith.

* أستاذ مشارك في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، قسم دراسات القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.
** طالب في مرحلة الدكتوراه، في كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، قسم دراسات القرآن والسنة، الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا.

الحمد لله الذي خلق الإنسان وعلمه وأرشده إلى الطريق القويم والصراط المستقيم بإرسال الرسل بالهدى ودين الحق، والصلاة والسلام على مَنْ جاء خاتمًا للنبوة، ورحمة للعالمين. أما بعد!

فإن علم دراية المتن مجال واسع يتفرع منه علوم كثيرة لأجل معرفة المعنى الحقيقي لأحاديث الرسول ﷺ ومقاصدها، وقد حددها علماء الحديث بالأعداد المختلفة مثل الإمام السيوطي[٣] ، فلقد أحصاها أربعة وتسعين علمًا، وابن الصلاح خمسة وستين علمًا وغيرهما وقد أوصلها البعض إلى مائتين[٤] . ومن هذه العلوم علم أسباب ورود الحديث الذي يناقش سبب وروده، ويهتم بتوضيح فهم الحديث ومعرفة أغراضه ومقاصده، وهذا لا يمكن بدون الوقوف على قصته، وبيان بيئته والحال التي اكتنفت وروده، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبَّب، وعدم المعرفة بالسبب لا يورد المعنى الكامل للنصوص، بل يعطي معنى مجملا حسب حرفية النص، ولا يفهم المعنى المقصود الشامل على الواقعية التي ظهرت فيها النصوص، فمن ثم، يحتاج المكلف عند العمل به إلى بيانه، وهذا المعنى الإجمالي الذي يستنبط من النصوص غير المراعاة بالسبب يؤدي بعض الأحيان إلى إنزال الحديث في غير محله، وفهم معانيه وتأويله حسب هواه مستعملا الخلافات اللغوية، فعلم أسباب الورود وسيلة مهمة لمعرفة مقاصد السنة والإنزال في محلها المناسبة[٥] .

وعلم سبب الورود يلعب دورًا هامًا في تحديد معنى عليه النص الوارد في السبب كما يبين الإمام الشاطبي —رحمه الله–: بعض المواضع لتعيين المناط، ويورد

٣انظر: السيوطي: هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن أبي بكر بن الهمام الجلال الأسيوطي الشافعي. وهو من خيرة العلماء الأفاضل المجتهدين، ومن المصنفين المكثرين، وولد في عام٩٤٨هـ، وأخذ الإمام السيوطي العلم عن خيرة علماء عصره، وأخذ من كل فنّ، وتوفي —رحمه الله– في عام ٩١١هـ. انظر: محمد محمد محمد سالم محيسن، معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ، (بيروت: دار الجيل، ط١، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، ج٢، ص١٢٢،١٢٣.

٤انظر: السخاوي، محمد عبد الرحمن، التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري، (الرياض: مكتبة أضواء السلف، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م)، ج١، ص٣٤.

٥انظر: طارق أسعد حليمي أسعد، علم أسباب ورود الحديث، وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، وجمع طائفة مما لم يصنف من أسباب الحديث، (بيروت: دار بن حزم، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م)، ص٢٥-٢٩.

في الموضع الأول جانب سبب ورود النص حيث يقول: "الأسباب الموجبة لتقرير الأحكام، كما إذا نزلت آية أو جاء حديث على سبب؛ فإن الدليل يأتي بحسبه، وعلى وفاق البيان التمام فيه"، ويورد هنا بعض الأمثلة، منها: حديث "ويل للأعقاب من النار"، وأن ظاهر الحديث يعم الحكم على الجميع، بل، أن السبب في الحديث يدل على أن من قصّر في الاستيعاب في غسل الرجلين[٦] ".

وقد أثبت الإمام الغزالي أن أصل تعليل النص الوارد فيه السبب لا يمكن إلا بمراعاة مقتضى حال ورود النص كما يظهر من قوله: "أما أصل تعليل الحكم وإثبات عين العلة ووصفها فلا يمكن إلا بالأدلة السمعية، لأن العلة الشرعية علامة وأمارة لا توجب الحكم بذاتها، إنما معنى كونها علة نصب الشرع إياها علامة وذلك وضع من الشارع ولا فرق بين وضع الحكم وبين وضع العلامة ونصبها أمارة على الحكم[٧]". ومن هنا، يثبت دور علم أسباب الورود في تحقيق مناط الحكم وبيان علته. وإن منزلة السبب بالنسبة لما يستنبط عليه حكم من الأحكام وتوجيه من التوجيهات تعتبر في منزلة الوصف والصورة المنعقدة لكي يؤسس قاعدة من القواعد للأحكام الشرعية، تكون معيارا ثابتا، وميزانا تقدم عليه القضايا المختلفة عن الأصل المنعقد سبب الورود عليه.فعلى هذا، أن تلك الأسباب إما أن تكون خاصة أو عامة، أو أن تأتي في نفس الحديث أو في أحاديث أخرى، أو يفهم من خلال سياقه. فحسب طبيعة هذا الموضوع وأهميته تناقش هذه الدراسة المباحث الآتية:

المبحث الأول: مفهوم سبب ورود الحديث، وأقسامه.
المبحث الثاني: طرق معرفة سبب ورود الحديث، وفوائده.
المبحث الثالث: ضوابط التعامل مع أسباب ورود الحديث.

٦الشاطبي، ابو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد، الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (دار بن عفان، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ج٣، ص٢٩٦.

٧الغزالي، أبو حامد، المستصفى في علم الأصول، رتبه وضبطه: محمد عبد السلام عبد الشافي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٣م)، ج١، ص٩٤.

المبحث الأول: مفهوم سبب ورود الحديث وأقسامه

إن هذا العلم، "علم سبب ورود الحديث" لفظة مركبة من ثلاث كلمات، وهي: سبب، وورود، والحديث، والمعنى الحقيقي لهذا المجال لايفهم بانفكاك هذا التركيب، فيحتاج إلى حل كل كلمة من جهة اللغة والاصطلاح حتى نصل إلى التعريف المناسب لهذا المجال.

أما السبب في اللغة: فهو كل شيئ يتوسل به إلى غيره، وقد تسبب إليه، والجمع أسباب[٨] . والسبب اصطلاحا عند الأصوليين: ما يضاف إليه الحكم لتعلق الحكم به من حيث إنه معرَّفٌ له[٩] ".

أما الورود: فهذا مصدر للفعل المتصرف منه "ورد"، قال ابن فارس في معجمه: "الواو والراء والدال، أصلان، أحدهما الموافاة إلى الشيء، والثاني لون من الألوان، فالأول الوِرد، خلاف الصدر، ويقال: وردت الإبل الماء تَرِده وِردا، والورد: وَرد الحُمّى، إذا أخذت صاحبها لوقت، والموارد الطرق، وكذلك المياه الموروودة والقرى، قاله أبو عبيدة[١٠] .

أما الحديث لغة: فهو الشيء الجديد، ضد القديم[١١] . ويطلق على مطلق

٨ابن منظور، لسان العرب، (بيروت: دار صادر، د.ط، ١٩٦٨م)، ج١، ص.٤٥٨. ابن منظور: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الافريقى، هو الإمام اللغوي الحجة من نسل رويفع بن ثابت الأنصاري. وولد بمصر عام ٦٣٠هـ، وقد ترك بخطه نحو خمسمائة مجلد، وعمي في آخر عمره. وتوفي في مصر ٧١١هـ. انظر: الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الأعلام، (بيروت: دار العلم للملايين، ط٥، ٢٠٠٢م)، ج٧، ص١٠٨.

٩ المناوي محمد عبد الرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف: تحقيق: محمد رضوان الداية، (بيروت: دار الفكر المعاصر، ط١، ١٤١٠هـ)، ص٣٥٠.

١٠ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، (بيروت: دار الجيل، ط١، سنة١٩٩١م)، ج٦، ص١٠٥. ابن فارس: هو أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، وهو من أئمة اللغة والأدب. و ولد من قزوين عام ٣٢٩هـ، وأقام مدة في همذان، ثم انتقل إلى الري، وتوفي فيها عام ٣٩٥هـ، ومن مؤلفاته المشهورة معجم مقاييس اللغة، والمجمل، وجامع التأويل. انظر: الأعلام، للزركلي، المرجع السابق، ج١، ص١٩٣.

١١ انظر: السخاوي شمس الدين، محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ)، ج١، ص١٠.

القول والكلام، قال الله تعالى: ﴿الله نزّل أَحسن الحديث كتابًا متشابهًا﴾ (الزمر:٢٣). وجمعه: أحاديث، ومنه أحاديث رسول الله ﷺ [١٢]، والحديث الشريف سمي حديثا منذ عصر النبوة تمييزا له عن القرآن الكريم، الذي هو كلام الله تعالى، وهذا التعبير جار إلى عصرنا. قال الإمام المناوي: "سميت أحاديث، لأنه محَدَّث بها عن رسول الله ورسوله، فيقال: قال رسول الله ﷺ كذا[١٣] .

أما الحديث فيرادف السنة في اصطلاح المحدثين، حيث عرف العلماء الحديث ب"ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة". وهذا ما ذهب إليه الإمامان الطيبي والكرماني ومن وافقهما، ويضيف بعض العلماء إلى التعريف السابق قولهم "سواء كان قبل البعثة أو بعدها"[١٤] . وبذلك يشمل مصطلح "الحديث" عند المحدثين كل ما أُثر عن النبي —صلى الله عليه وسلم– بما في ذلك صفاته الخُلقية، والخَلقية، وأفعاله الجِبِلِّيَّة، منذ ولادته إلى وفاته عليه الصلاة والسلام[١٥].

فمن هنا، ساق العلماء تعريفات عدّة لعلم أسباب الورود حسب تراكيب المفردات، وأورد هنا تعريف الإمام السيوطي، وهو "معرفة ما جرى الحديث في سياق بيان حكمه أيام وقوعه [١٦]"، ويقدم الدكتور طارق أسعد تعريفًا يقرب مفهوم تعريف الإمام السيوطي، هو، ألا وأن علم أسباب الورود: "هي الحال التي جرى فيها الحديث من جهة المشرع في سياق ما توافرت الدواعي إلى بيانه في محل وقوعه[١٧]".

١٢المناوي محمد عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٥٦هـ)، ج١، ص٢٠.

١٣المرجع نفسه، ج١، ص٢٠.

١٤انظر: أبو زهرة، محمد، الحديث والمحدثون، (بيروت: دار الكتاب العربي،١٤٠٤ هـ/١٩٨٤م)، ٤١٠.

١٥انظر: سعد بن عبد الله الحميد، شرح نخبة الفكر،

١٦انظر: اللمع في أسباب ورود الحديث للإمام السيوطي، تحقيق: يحيى إسماعيل أحمد، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١،١٩٨٤ م، ص١١.

١٧انظر: طارق أسعد حليمي أسعد، علم أسباب ورود الحديث، وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، وجمع طائفة مما لم يصنف من أسباب الحديث، ص٢٤.

فمن هذا التعريف يظهر جليا أن مادة أسباب ورود الحديث تتعلق بمتون الحديث، وتناقش الأمر الذي صدر الحديث متحدثًا أيام وقوعه، أي: مقتضيات الأحوال التي تقابل التغيير حسب الواقعة التي صدر فيها الحديث، وهذا يذكر في الحديث أحيانًا، أو لم يذكر كما سيأتي في المبحث التالي.

أقسام سبب ورود الحديث

إن علم أسباب ورود الحديث ليس على نمط واحد، بل له أقسام كثيرة، ويمكن لنا أن نحصرها على ثلاثة أقسام: الأول: السبب الظاهر، والثاني: السبب الخفي، والثالث: السبب المبين[١٨] . يقدم الباحث شرحا موجزا عن هذه الأقسام الثلاثة كالآتي.

الأول: السبب الظاهر: مراده، أنّ سببيته ظاهرة، ولاتحتاج إلى أي وسيلة لمعرفتها، فهو يدركُ بمجرد القراءة، وله أمثلة كثيرة، وأسوق هنا مثالًا واحدًا، هو ما رواه أبوهريرة –رضي الله عنه– "أن رجلا قالى للنبي ﷺ: أوصني، قال: لا تغضب، فردد مرارا. قال: لا تغضب"[١٩] .

إن السبب لوصية النبي ﷺ بترك الغضب ظاهر، هو طلب الرجل الوصية من النبي ﷺ، وهذا يعرف بمجرد قراءة الحديث سطحيا دون تأمل دقيق.

الثاني: السبب الخفي: أن سببيته لاتدرك إلا بالتأمل الدقيق، لأنه لا يذكر في الحديث ظاهرا، وهو يفهم بالخلفيات المشتملة على الحديث، مثل ظروف الناس، والفروق الفردية للأشخاص الذين ورد الحديث في شأنهم، ومكان ورود

١٨محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث: ضوابط ومعايير، (ماليزيا: مركز البحوث، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، ط١، ٢٠٠٥ م)، ص٦٥.

١٩أخرجه البخاري، في صحيحه، (القاهرة: دار الشعب، ط١، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م)، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ج٨، ص٣٥، رقم الحديث: ٦١١٦.

الحديث وزمانه[٢٠] . وله أمثلة كثيرة، ومنها حديث أبي هريرة ﷺ قال: "بينما نحن جلوس عند النبي ﷺ، إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، هلكت، قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكينا؟ قال: لا، قال: فمكث النبي صلى ﷺ فبينا نحن على ذلك، أتي النبي ﷺ بعرق فيها تمر – والعرق المكتل– قال أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها – يريد الحرتين – أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، ثم قال أطعمه أهلك[٢١]" .

إن هذا الحديث اشتمل على سبب خفي على دفع النبي ﷺ إلى الضحك، واختلف العلماء فيه، فمنهم من يرى أن سبب ضحكه، هو المواقف المختلفة للرجل من خوفه ورغبته في أداء الفدية قدر استطاعته، ومحاولته أخذ الفدية لنفسه وأهله.

ومنهم من يرى أن سبب ضحكه، هو أساليب كلام الرجل من تلطفه في الخطاب، والمقاطع في الكلام، وكيفية التوسل في الوصول إلى مقصده[٢٢] .

فمن هنا يتضح بأن السبب الخفي يعرف بالاجتهاد والتأمل الدقيق، فهنا تُعرف المعاني المختلفة حسب الاجتهاد.

الثالث: السبب المبين: المراد به أن أصله سبب خفي، ولكن بيانه جاء في الحديث، إما من قبل النبي ﷺ، أو من قبل راوي الحديث. مثاله للسبب المبيّن من قبل رسول الله ﷺ حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال: بعث علي وهو باليمن

٢٠محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث: ضوابط ومعايير، المرجع السابق، ص٦٧.
٢١أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الصيام، باب إذا جامع في رمضان، ج٣، ص٤١، رقم: ١٩٣٦.
٢٢العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٩٩٣م)، ج٤، ص٦٧٩.

إلى النبي ﷺ بذهيبة في تربتها، فقسمها بين الأقرع بن حابس الحنظلي، ثم أحد بني مجاشع، وبين عيينة بن بدر الفزاري، وبين علقمة بن علاثة العامري، ثم أحد بني كلاب، وبين زيد الخيل الطائي، ثم أحد بني نبهان، فتغضبت قريش والأنصار، فقالوا: يعطيه صناديد أهل نجد ويدعنا؟ قال: إنما أتألفهم[٢٣] ....".

قد أخفى النبي ﷺ السبب لإعطاء هؤلاء الصناديد، هو تأليف قلوبهم، وهذا من أساليب الدعوة النبوية الحكيمة، ولكن بعض الصحابة لم يفهموا هذا السبب الخفي وفلسفة النبي ﷺ في القسمة، فغضبوا، فلما عرف النبي ﷺ غضبهم وكراهتم بين ذلك السبب الخفي، فصار الخفي مبينا.

والمثال للسبب المبين في الحديث من قيل الراوي، هو حديث ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: "استأذن العباس بن عبد المطلب ﷺ رسول الله ﷺ أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته، فأذن له[٢٤] .

بيّن راوي الحديث ابن عمر –رضي الله عنهما– السبب لاستئذان ابن عباس –رضي الله عنهما– على المبيت في مكة، هو السقاية، فهذا يعتبر السبب المبيّن من قبل الراوي.

المبحث الثاني: طرق معرفة أسباب ورود الحديث، وفوائده، وأهم المؤلفات فيه

طرق معرفة أسباب الورود.

إن علم "سبب ورود الحديث" يقسم إلى أقسام كثيرة باعتبارات مختلفة، فعلى هذا، إن بعض الأقسام، سببه ظاهر ومنصوص عليه في الحديث، وبعض

٢٣أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿تعرج الملائكة والروح إليه﴾، ج٩، ص١٥٥، رقم: ٧٤٣٢.

٢٤المرجع نفسه، كتاب الحج، باب سقاية الحج، ج٢، ص١٩١، رقم: ٤٣٦١.

الأقسام سببها خفي يحتاج إلى الاجتهاد بالتأمل الدقيق، فمن ثم عيّن العلماء ثلاث طرائق لمعرفة أسباب الورود، وهي كما تلي:

الأول- معرفته بالنص النبوي
الثاني: معرفته بقول الصحابي
الثالث: معرفته بالاجتهاد.

أما معرفته بالنص النبوي، فمراده أن يظهر السبب في الحديث المرفوع، إما بالقول النبوي الصريح، أو الإمائي، أو معرفته بالنص الإيمائي الفعلي[٢٥] ، فمن هنا، يحترز بلفظ "النص النبوي" ما ليس في حكم المرفوع، وكذلك يحترز مما يذكر في بعض الكتب مثل جامع الترمذي من أسباب الحديث منسوبا إلى الصحابة أو التابعين الذين رووا الحديث أو إلى غيرهم من العلماء.

فعلى هذا تظهر طرق خاصة لمعرفة السبب بالنص النبوي، ويمكن لنا أن نختصرها كالآتي:

١- معرفة السبب بالنص الصريحي القولي
٢- معرفة السبب بالنص الإيمائي القولي
٣- معرفة السبب بالنص الإيمائي الفعلي[٢٦] .

١- معرفة الأسباب بالنص النبوي الصريح القولي.

إن المراد بمعرفة النص النبوي الصريح، هو ظهور السبب في الحديث صراحة

٢٥انظر: طارق أسعد حليمي أسعد، علم أسباب ورود الحديث، وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، وجمع طائفة مما لم يصنف من أسباب الحديث، المرجع السابق، ص٤٧.
٢٦محمد عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث: ضوابط ومعايير، المرجع السابق، ص١٢٩.

بلا احتمال غيره، ولها ألفاظ خاصة تدل على معرفة السبب بالنص النبوي الصريح. ويسوقها الباحث بالأمثلة كالآتي:

من أجل: مثاله حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه، يقول "كان رسول الله ﷺ، إذا أتي بطعام أكل منه وبعث بفضله إليّ، وإنه بعث إليّ يوما بفضلة لم يأكل منها، لأن فيها ثوما فسألته أحرام هو؟ قال: لا، ولكني أكرهه من أجل ريحه[٢٧] . فقد ظهر السبب في هذا الحديث صراحة بكلمة "من أجل".

"فاء السببية": مثاله حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ، أنه قال: "إني لأنقلب إلى أهلي، فأجد التمرة ساقطة على فراشي، ثم أرفعها لآكلها ثم أخشى أن تكون صدقة، فألقيها [٢٨]".

إن الفاء الأخيرة في هذا الحديث فاء السببية التي تخبر أن سبب إلقاء النبي ﷺ التمرة، هو خوفه —صلى الله عليه وسلم– بكونها صدقة.

"مِن السببية": مثاله ما رواه عن أنس ﷺ"أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم على ظهر القدم من وجع كان به[٢٩] ".

"المفعول لأجله": مثاله حديث سعد بن أبي وقاص ﷺ "أن رسول الله ﷺ أعطى رهطا، وسعد جالس، فترك رسول الله ﷺ رجلا، هو أعجبهم إلي، فقلت: يا رسول الله، ما لك عن فلان؟ فوالله، إني لأراه مؤمنا، فقال: (أو مسلما). فسكت قليلا، ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، فقلت مالك عن فلان ؟ فوالله إني

٢٧أخرجه مسلم في صحيحه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ط، د.ت)، كتاب الأشربة، باب إباحة أكل الثوم وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا في معناه، ج٣، ص١٦٢٣، رقم الحديث: ٣٠٥٣.

٢٨أخرجه مسلم في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم، ج٣، ص٧١١، رقم: ٢٥٢٥.

٢٩أخرجه أبو داود، في سننه، التعليق: محمد ناصر الدين الألباني (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، د.ت)، كتاب الحج، باب ما يكتحل المحرم، ج٢، ١٠٥، رقم: ١٨٣٩، قال الألباني: صحيح.

لأراه مؤمنا، فقال (أو مسلما) ثم غلبني ما أعلم منه، فعدت لمقالتي، وعاد رسول الله ﷺ، ثم قال: يا سعد، إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلي منه خشية أن يكبه الله في النار[٣٠] ". وقد أظهر النبي ﷺ سبب إعطائه قبله باستخدام كلمة "خشية" على صيغة مفعول لأجله.

"**لولا**": مثاله حديث عائشة ﷺ، "قال النبي ﷺ: لولا حداثة قومك بالكفر لنقضت البيت، ثم لبنيته على أساس إبراهيم عليه السلام، فإن قريشا استقصرت بناءه، وجعلت له خلفا [٣١]".

"**لام التعليل**": مثاله حديث سهل بن سعد، "أن رجالًا أتو سهل بن سعد الساعدي، وقد امتروا في المنبر ممّ عُوْدُه، فسألوه عن ذلك، فقال: والله إني لأعرف مما هو، ولقد رأيته أول يوم وضع وأول يوم جلس عليه رسول الله ﷺ، أرسل رسول الله ﷺ إلى فلانة امرأة قد سماها سهل، مري غلامك النجار أن يعمل لي أعوادًا أجلس عليهن إذا كلمت الناس، فأمرته، فعملها من طرفاء الغابة، ثم جاء بها فأرسلت إلى رسول الله ﷺ، فأمر بها، فوضعت ها هنا، ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها، وكبر وهو عليها، ثم ركع وهو عليها، ثم نزل القهقرى، فسجد في أصل المنبر، ثم عاد فلما فرغ أقبل على الناس، فقال: أيها الناس إنما صنعت هذا لتأتموا ولتعلموا صلاتي[٣٢] ".

"**إذا**": مثاله حديث جابر بن سمرة ﷺ قال: "مرض رجل، فصيح عليه، فجاء جاره إلى رسول الله ﷺ، فقال له إنه قد مات. قال: وما يدريك؟ قال أنا رأيته، قال رسول الله ﷺ إنه لم يمت، قال: فرجع فصيح عليه، فجاء إلى رسول الله ﷺ، فقال: إنه قد مات، فقال النبي ﷺ: إنه لم يمت، فرجع، فصيح عليه فقالت امرأته

٣٠أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل، ج١، ص١٨، رقم: ٢٧.

٣١أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، ج٢، ص١٨٠، رقم الحديث: ١٥٨٥.

٣٢أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الخطبة على المنبر، ج٢، ص١١، رقم الحديث: ٩١٧.

انطلق إلى رسول الله ﷺ، فأخبره، فقال الرجل اللهم العنه، قال: ثم انطلق الرجل، فرآه قد نحر نفسه بمشقص معه، فانطلق إلى النبى ﷺ فأخبره أنه قد مات فقال « ما يدريك ». قال رأيته ينحر نفسه بمشاقص معه، قال: أنت رأيته، قال نعم، قال: إذا لا أصلى عليه[٣٣] ".

وهناك أدوات أخرى توضح معرفة السبب والعلة للنص، ولكنها نادرة، مثل "لعل"، و"لكن" وغيرها.

٢- معرفة السبب بالنص النبوي الإيمائي القولي

إن المقصود بالإيمائي القولي: هو أن يظهر السبب في النص بشكل إشاري وإيمائي بلا صراحة، وهذا غالبا يقع من قول النبي ﷺ جوابا لسؤال، واستجابة لطلب، ولها أمثلة كثيرة، وأسوق بعضا منها: مثل حديث عائشة –رضي الله عنها–، قالت: كان رسول الله ﷺ مضطجعًا في بيتي كاشفًا عن فخذيه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له وهو على تلك الحال، فتحدث، ثم استأذن عمر فأذن له وهو كذلك، فتحدث ثم استأذن عثمان، فجلس رسول الله ﷺ وسوى ثيابه، قال محمد ولا أقول ذلك في يوم واحد، فدخل فتحدث، فلما خرج قالت عائشة —رضي الله عنها–: دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة[٣٤] ".

ومثل حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا

٣٣أخرجه أبوداود، في سننه، التعليق: محمد ناصر الدين الألباني، كتابالجنائز، باب الإمام لا يصلى على من قتل نفسه، ج٣، ص١٨٠، رقم: ٣١٨٧. قال الألباني: صحيح.

٣٤أخرجه مسلم، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، ج٤، ص١٨٦٦، رقم: ٢٤٠١.

نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته، قال: ما حملكم على إلقائكم نعالكم؟ قالوا: رأيناك ألقيت نعليك، فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل –عليه السلام– أتاني، فأخبرني أن فيهما قذرا أو قال أذى، وقال: إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر، فإن رأى في نعليه قذرا أو أذى فليمسحه وليصل فيهما[٣٥] ".

٣– معرفة السبب بالنص النبوي الإيمائي الفعلي.

إن المراد بالإيمائي الفعلي: هو أن يظهر السبب من فعل النبي ﷺ بشكل إيمائي أو إشاري. ولها أمثلة كثيرة، منها: حديث عائشة رضي الله عنها، وهي قالت: بئسما عدلتمونا بالكلب والحمار، لقد رأيتني ورسول الله ﷺ يصلي وأنا مضطجعة بينه وبين القبلة، فإذا أراد أن يسجد غمز رجلي فقبضتهما[٣٦] ".

وقد ظهر السبب لغمز النبي ﷺ إشاريًا في هذا الحديث، وهو وسع مكان السجود.

الثاني: معرفة سبب ورود الحديث بقول الصحابي.

إن أقوال الصحابي تعد من أهم الوسائل للعثور على أسباب ورود الحديث، من حيث أنهم مصاحبين للنبي ﷺ ومستمعين إلى أقواله، ومشاهدين تطبيقه في أفعاله، وهي أي: أقوال الصحابة تعرف ب"الموقوف[٣٧] "، وهو نوعان: نوع في حكم الرفع، والآخر موقوف أبدا، وقد بسط العلماء الكلام فيه. فمن ثم، يجب على من يبحث سبب ورود الحديث من أقوال الصحابة التأكد صحة هذا الموقوف وثبوته.

٣٥أخرجه أبو داود، في سننه، التعليق: محمد ناصر الدين الألباني، المرجع السابق، كتاب الصلاة،باب الصلاة في النعل، ج١،ص٢٣١، رقم الحديث: ٦٥٠. قال الألباني: صحيح.

٣٦أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، باب من قال لا يقطع الصلاة شيء، كتاب الصلاة، ج١، ص١٣٨، رقم الحديث: ٤٩٠.

٣٧ الموقوف: ما أضيف إلى الصحابي من قول أوفعل أو تقرير، متصلا كان أومنقطعا. انظر:السيوطي، تدريب الراوي، (بيروت: دار الفكر، د.ط، ١٩٩٣م)، ص١١٦. وسبب تسميته بالموقوف، لأنه وقف عند الصحابي، ولم يرتفع إلى النبي ﷺ.

أمثلة لسبب الورود من الموقوف

عن أبي يعفور قال سمعت مصعب بن سعد يقول: "صليت إلى جنب أبي، فطبقت بين كفي ثم وضعتهما بين فخذي، فنهاني أبي، وقال كنا نفعله، فنهينا عنه، وأمرنا أن نضع أيدينا على الركب[٣٨] ". فهذا الحديث موقوف يدل على سبب النهي لتطبيق الكف ووضعه على الفخذ، وهو نهي النبي ﷺ على هذا الفعل.

وعن أنس بن مالك ﷺ يقول:"ما صليت وراء إمام قط أخف صلاة ولا أتم من النبيﷺ، وإن كان ليسمع بكاء الصبي فيخفف مخافة أن تفتن أمه [٣٩]". يخبر أنس بن مالك ﷺ في هذاالحديث الموقوف سبب تخفيف الصلاة.

الثالث: معرفة أسباب ورود الحديث بالاجتهاد

إن المراد بمعرفة سبب ورود الحديث بالاجتهاد، هو العثور على السبب بالاجتها لكي يصل إلى نتيجة تدل على سبب الورود، إذا لم يعرف السبب بالنص النبوي، أو بأقوال الصحابة. وهو يستعمل لأغراض متعددة كما لخّصها الدكتور عصري، وهي كما تلي:

١- دفع التعارض بين حديث ثابت والقرآن
٢- دفع التعارض بين حديثين أو أكثر
٣- دفع التعارض بين الحديث والحقائق الثابتة والوقائع المشهودة
٤- تعدية المقصد النبوي إلى وقائع أخرى
٥- استنباط الأحكام واكتشاف الأسرار من الأحاديث النبوية [٤٠].

٣٨أخرجه البخاري في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب التكبير إذا قام من السجود، ج١، ص٢٠٠، رقم الحديث: ٧٩٠.

٣٩أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي، ج١، ص١٨١، رقم الحديث: ٧٠٨.

٤٠انظر: عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث: ضوابط ومعائير، المرجع السابق، ص١٨٥-١٩٦.

وإن معرفة أسباب ورود الحديث بالاجتهاد تستخدم للأغراض المذكورة، ولكل أنواعها أحاديث متنوعة، وسأقدم هنا بعض الأحاديث عرضا مثاليا. منها حديث ابن عمر رضي الله عنهم، قال: "نهى النبي ﷺ عن النذر، وقال إنه لا يرد شيئا، وإنما يستخرج به من البخيل[٤١] ".

في هذا الحديث يظهر تعارض لآية قرآنية، هي: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ (سورة الإنسان، الآية: ٧)، فمن ثم، قدم الأئمة آراءهم بالاجتهاد، ووضحوا سبب النهي في الحديث، وهو كما قال الإمام الطيبي –رحمه الله– "معنى نهيه عن النذر إنما لتأكيد الأمر، وتحذير التهاون به بعد إيجابه. ولو كان معناه الزجر عنه حتى لايفعل، لكان في ذلك إبطال حكمه وإسقاط لزوم الوفاء إذا صار معصية. وإنما وجه الحديث أنه أعلمهم أن ذلك الأمر لا يجلب لهم في العاجل نفعا، ولا يصرف عنهم ضرا، ولا يرد شيئا قضاه الله عليكم، فإذا فعلتم ذلك فأخرجوا منه الوفاء، فإن الذي نذرتموه لازم لكم [٤٢]".

ويتمثل اجتهاد الإمام الطيبي بإظهار الغرض الأول من الأغراض المذكورة، هو دفع التعارض بين حديث ثابت والقرآن،كحديث أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من مسلم يغرس غرسًا أو يزرع زرعًا، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة[٤٣] ". هذا الحديث يتعارض مع حديث آخر بالظاهر، هو حديث ابن مسعود– رضي الله عنهما–، قال: "قال رسول الله ﷺ: لا تتخذوا الضيعة[٤٤] فترغبوا في الدنيا[٤٥]".

٤١أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب القدر، باب إلقاء النذر العبد إلى القدر، ج٨، ص١٥٥، رقم الحديث: ٦٦٠٨.

٤٢الطيبي، الحسين بن محمد، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، تعليق أبي عبد الله محمد علي بن سمك، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م)، ج٧، ص٣٥.

٤٣أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحرث والمزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، ج٨، ص١٣٥، رقم الحديث: ٢٣٢٠.

٤٤الضيعة، معناها: البستان، المزرعة. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، (بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٩٧٩م)، ج٣، ص١٠٨.

٤٥أخرجه الترمذي، في سننه، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٨م)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الهم في الدنيا وحبها، ج٤، ص١٤٣، رقم الحديث: ٢٣٢٨. حسّنه الترمذي. وقال الشيخ الألباني: صحيح. انظر: سنن

هذان الحديثان يتعارضان معا ظاهريًّا، وذلك بأن حديث أنس يرغّب في الزراعة ويحث على الغرس، بينما حديث ابن مسعود يدل على ترك الزراعة، ويزهّد الناس في أمور الدنيا. وهذا تعارض جليّ يمكن التوفيق بينهما بمجرد معرفة سبب ورود حديث بن مسعود، حيث إن جملة "فترغبوا في الدنيا" يدل على أن من يشتغل بالزراعة يصاب بالحرص الشديد، وينسى حقوقه على الله وعلى الآخرين، ويترك أمور الآخرة. كما يشير الإمام ابن حجر العسقلاني في هذه القضية إلى قول الإمام القرطبي: "هو يجمع بين حديث ابن مسعود بحمله على الاستكثار والاشتغال به عن أمر الدين، وحمل حديث أنس على اتخاذها للكفاف، أو لنفع المسلمين بها وتحصيل ثوابها[٤٦]" .

وهذا المثال يتمثل بإظهار الغرض الثاني من الأغراض المذكورة لمعرفة أسباب الورود بالاجتهاد، هو دفع التعارض بين حديثين أو أكثر. ولكل غرض أمثلة كثيرة في الكتب الحديثية، وأكتفي بهذا القدر خوفا على التطويل.

فوائد معرفة أسباب ورود الحديث

إن لعلم أسباب ورود الحديث فوائد كثيرة كما أشرت إلى بعض منها في المقدمة، وأوجز هنا بعضا من أبرز الفوائد وأهمها:

١- إدراك وجه الحكمة الباعثة على إثبات الحكم.

معناه أن معرفة سبب الورود وسيلة مهمة لمعرفة القرائن التي تدل على وجه الحكمة الباعثة على إنشاء الحكم، وهناك أمثلة كثيرة لهذا، منها حديث أسامة

الترمذي، التحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، د.ت).

٤٦انظر: العسقلاني، أحمد بن على ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ج٥، ص٢٧٦.

بن زيد –رضي الله عنهما– "أنه قال يا رسول الله أين تنزل في دارك بمكة؟ فقال: وهل ترك عقيل من رباع، أو دور، وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب، ولم يرثه جعفر، ولا علي، –رضي الله عنهما– شيئا لأنهما كانا مسلمين، وكان عقيل وطالب كافرين فكان عمر بن الخطاب –رضي الله عنه–، يقول لا يرث المؤمن الكافر[٤٧]" .

يدل هذا الحديث على أن التوارث ينقطع بين المسلم والكافر، وهذا قد عرف بمعرفة السبب الذي يدل على قرينة تثبت هذا الحكم، وهي أن النبي ﷺ لم ينزل في تلك الدور، لأنها دور هجروها في الله –تعالى– بالهجرة[٤٨] .

٢– إثبات صحة الحديث.

مراده، أن معرفة أسباب ورود الحديث قد تساعد على إبراز القرائن التي تؤدي إلى صحة الحديث. مثال ذلك حديث عبد الله بن سنان قال: "نهى رسول الله ﷺ أن تكسر سكة[٤٩] المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس[٥٠] ".

قد أثبت أن هذا الحديث معلول براو ضعيف في سند الحديث، وثبتت ضعفه بأن ليس هناك حاجة لسكة الدنانير والدراهم في زمن النبي ﷺ [٥١].

٣– دفع الاضطراب في المتن.

إن المراد بالمضطرب أن ترد الأحاديث على أوجه مختلفة تتساوى في القوة،

٤٧أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الحج، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها، وأن الناس في المسجد الحرام سواء، ج٢، ص٥٧٥، رقم الحديث: ١٥١١.

٤٨انظر، العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد الله بن باز، (بيروت: دار الفكر، د.ط)، ج٨، ص١٤.

٤٩السكة: الدنانير والدراهيم المضروبة. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، ج٢، ص٣٨٤.

٥٠أخرجه أبو داود، في سننه، المرجع السابق، كتاب البيوع، باب كسر الدراهم، ج٣، ٢٨٦، رقم الحديث: ٣٤٥١.

٥١انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الصغير، (بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٩٨٦م)، ج١، ص١٣٤

ولا يمكن الجمع والترجيح بينها. وإن معرفة سبب ورود الحديث تعد وسيلة هامة لإزالة الاضطراب، وهناك أمثلة كثيرة في الكتب الحديثية، مثل الأحاديث التي تدل على ترك النبي ﷺ ركعتين من صلاة عشي في رواية[٥٢] ، وركعة من صلاة العصر في رواية[٥٣] ، وركعة في صلاة ما[٥٤] من روايات مختلفة. فقد يظهر اضطراب من بين هذه الأحاديث، ولكن قد دفع التعارض بتعيين الوقائع المختلفة بسبب الورود.

أشهر المؤلفات في علم أسباب الورود.

١- اللُّمَعُ في أسباب ورود الحديث، للإمام السيوطي (ت٩١١هـ)
٢- البيان والتعريف في أسباب ورود الحديث الشريف، لابن حمزة الحسيني (ت١٠٥٤هـ)
٣- علم أسباب ورود الحديث الشريف، لطارق أسعد حلمي الأسعد.
٤- سبب ورود الحديث، ضوابط ومعايير، لمحمد عصري زين العابدين.

المبحث الثالث: ضوابط التعامل مع أسباب ورود الحديث

حسب تتبع مفهوم سبب ورود الحديث، وأقسامه وطرق معرفته، واتجاهات أهل الحديث في الكشف عن أسبابه، فهناك ضوابط ومعايير خاصة لإثبات السبب ولمعرفته. وسيختصرها الباحث فيما يلي:

١- لا يفسر حديث سببي إلا بعد معرفة سبب الورود.
٢- الأصل في معرفة السبب توسيع لمعناه لا تضييق له.

٥٢انظر: الجامع الصحيح للإمام البخاري، المرجع السابق، كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، ج١، ص١٨٢، رقم الحديث: ٤٦٦.

٥٣انظر: الجامع الصحيح للإمام مسلم، المرجع السابق، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له، ج١، ص٤٠٤، رقم الحديث: ٥٧٤.

٥٤انظر: سنن النسائي، كتاب الأذان، باب الإقامة لمن نسي ركعة من صلاة، ج٢، ص١٨، رقم الحديث ٦٦٤.

٣- الأصل العمل بالحديث على عموم معناه لا على خصوص سبب.
٤- تقديم قول صاحب القصة أو المشاهد لها.
٥- لا لجوء إلى تخصيص الحديث العام بالسبب إلا عند التعارض.
٦- المخصوص بالسبب يعم ما على نوع ذلك السبب
٧- يقدم السبب المنصوص عليه على السبب الاجتهادي عند التعارض.
٨- لا يمنع عن استنباط السبب الخفي من النص مع وجود السبب الظاهر فيه
٩- لا يعتبر السبب منصوصا عليه إلا ما هو ثابت سندا[٥٥] .

سيقدم الباحث معلومات مختصرة عن كل من الضوابط المذكورة.

الضابط الأول: لا يفسر حديث سببي إلا بعد معرفة سبب الورود.

إن كل حديث سببي، لو لم يفهم سببه حسب ضوابط معرفته فلا يفهم المعنى المراد، وبعض الأحيان يؤدي إلى إخلال معناه. كما يقول الإمام الشاطبي -رحمه الله- "وقد يشارك القرآن في هذا المعنى السنة، إذ كثير من الأحاديث وقعت على أسباب، ولا يحصل فهمها إلا بمعرفة ذلك[٥٦] ".

فإن الحديث السببي لا يفسر ولايستنبط منه إلا بعد معرفة السبب.

الضابط الثاني: الأصل في معرفة السبب توسيع لمعناه لا تضييق له.

إن الأصل في معرفة السبب لا يؤدي إلى تقييد الحديث وتحديده بالمخاطِبي، والمخاطَبي، والزماني، والمكاني، بل، توسيع معنى الحديث، والبحث عن العلاقات

٥٥انظر: عصري زين العابدين، سبب ورود الحديث: ضوابط ومعائير، المرجع السابق، ص٣١٠.
٥٦الشاطبي، إبراهم بن موسى، الموافقات، (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت) ج٣، ص٣٥٣.

المشتركة مع المستجدات، وربط السبب معها حتى يصل إلى حل مناسب، مثل حديث زكاة الفطر عن ابن عمر رضي الله عنه قال: "فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعًا مِنْ تمر أو صاعًا مِنْ شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدَّى قبل خروج الناس إلى الصلاة[٥٧] ".

إن سبب تخصيص النبي ﷺ التمر والشعير لصدقة الفطر في هذا الحديث، لأنهما كانا قوتًا رئيسًا لأهل المدينة، وهم المخاطبون حين ذكر الحديث، وأما من الذين لم يتخذوهما قوتا رئيسة فهم لايتجمدون على هذا الحديث، بل يوسّع معناه، ويقاس على قوت البلد، كما قال الإمام ابن دقيق العيد: "ومنهم من قال: لاتخرج إلا غالب قوت البلد، وإنما ذكرت هذه الأشياء لأنها كانت مقتاتة بالمدينة في ذلك الوقت، فعلى هذا، لا يجزئ بأرض مصر إلا إخراج البر لأنه غالب القوت[٥٨] ".

الضابط الثالث: لا لجوء إلى تخصيص الحديث العام بالسبب إلا عند التعارض.

إن تخصيص الحديث العام بسب الورود لا يكون إلا عند التعارض، وأن كل شيئ مختلف في الظاهر من أحاديث النبي ﷺ له وجه يحتمل به للكشف عنه[٥٩]. وله أمثلة كثيرة، ومنها حديث ابن عباس ﷺ، قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا[٦٠] ".

هذا الحديث على عمومه يعارض كثيراً من الآيات القرآنية التي تحض على

٥٧ أخرجه البخاري في صحيحه، المرجع السابق،كتاب الزكاة، باب فرض صدقة الفطر، ج٢، ص١٦١، رقم الحديث: ١٥٠٣.

٥٨ابن دقيق، تقي الدين أبي الفتح، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م)، ج٤، ص١٥٤.

٥٩انظر: الشافعي، محمد بن إدريس، الرسالة، (بيروت: دار الفكر، د.ط، د.ت)، ص٢١٦.

٦٠أخرجه البخاري في صحيحه، المرجع السابق، كتاب الجهاد والسير، فضل الجهاد والسير، ج٤، ص٢٨، رقم الحديث: ٢٨٢٥.

الهجرة، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الذين تَوَفَّاهُمُ الملائكة ظالمي أَنْفُسِهِمْ، قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأرض، قالوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ الله وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا، فأولئك مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيراً، إِلاَّ المستضعفين مِنَ الرجال والنسآء والولدان لاَ يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلاَ يَهْتَدُونَ سَبِيلاً، فأولئك عَسَى الله أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ الله عَفُوّاً غَفُوراً﴾ (سورة النساء، الآية: ٩٧-٩٩)، وهذا التعارض قد أُزيل بالرجوع إلى معرفة السبب وإثباته، كما يقول المناوي —رحمه الله في شرح هذا الحديث، "لا هجرة واجبة من مكة إلى المدينة بعد الفتح كما كانت قبله لمصيرها إلى دار إسلام، واستغناء المسلمين عن ذلك، إذْ كان معظم الخوف من أهله. فالمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبله، فأما الهجرة من بلاد الكفر فباقية إلى يوم القيامة [٦١]".

الضابط الرابع: تقديم قول صاحب القصة أو المشاهد لها

إذا تعدد الأسباب، وتعارض قولان من الصحابة في تعيين السبب، وكان أحدهما صاحب القصة أو الحاضر فيها فيرجّح خبره، لأنه أدرى به، كما يقول الإمام الآمدي في الترجيح بين الحديثين المتعارضين: " أن يكون راوي أحد الخبرين مباشرا لما رواه، والآخر غير مباشر، فرواية المباشر أولى لكونه أعرف بما روى[٦٢] ".

مثال ذلك حديث أبي طلحة "أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش، فقذفوا في طوي من أطواء بدر خبيث مخبث، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته، فشد عليها رحلها، ثم مشى واتبعه أصحابه، وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة (شفير) الركي، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله، فإنا قد وجدنا ما وعدنا

٦١المناوي، محمد بن عبد الرؤوف، فيض القدير، (مصر: المكتبة التجارية الكبرى، ط١، ١٣٥٧هـ)، ج٦، ص٤٣٨.
٦٢الآمدي، علي بن أبي علي، الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: سيد الجميلي، (بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٤هـ)، ج٤، ص٤٦٤.

ربنا حقا، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟ قال: فقال عمر: يا رسول الله، ما تكلم من أجساد لا أرواح فيها (لها) فقال رسول الله ﷺ: والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقيمة (ونقمة) وحسرة وندما[٦٣] ".

في هذا الحديث واضح أن أبا طلحة –رضي الله عنه– مشارك في غزوة بدر، ومشاهد في القصة حتى روى مناداة النبي ﷺ إياهم بأسمائهم وأسماء آبائهم، ولكن عائشة –رضي الله عنها– ترفض سماع هؤلاء الموتى كما يدل حديث ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: "وقف النبي ﷺ على قليب بدر، فقال: هل وجدتم ما وعد ربكم حقا؟ ثم قال: إنهم الآن يسمعون (ليسمعون) ما أقول، فذكر لعائشة، فقالت: إنما قال النبي ﷺ إنهم الآن ليعلمون أن الذي كنت أقول لهم هو الحق، ثم قرأت [إنك لا تسمع الموتى] حتى قرأت الآية[٦٤] ".

ففي هذين الرواية تقدم رواية أبي طلحة المشاهد لتفاصيل القصة مباشرة.

الضابط الخامس: المخصوص بالسبب يعم ما على نوع ذلك السبب

إن المراد بهذا الضابط أن حديثا سببيا يعم ويشمل حكمه وخصوصيته على ما يشبهه وما على نوعه. مثال ذلك: حديث أبي أيوب الأنصاري ﷺ قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره، شرقوا أو غربوا[٦٥] ".

إن هذا الحديث أصلا لا يعم أهل كل بلد لأنه خاص بأهل المدينة، لكنه

٦٣أخرجه البخاري، في صحيحه، المرجع السابق، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل،ج٥، ص٩٧، رقم الحديث: ٣٩٧٦.
٦٤المرجع نفسه، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، ج٥، ص٩٨، رقم الحديث: ٣٩٨١.
٦٥المرجع نفسه، كتاب الوضوء، باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء جدار أو نحوه، ج١، ص٤٨، رقم الحديث: ١٤٤.

يشمل كل من يعيش في سائر البلدان.

الضابط السادس: يقدم السبب المنصوص عليه على السبب الاجتهادي عند التعارض.

إذا كان لحديث سبب منصوص ثابت بالنص الصحيح، وسبب اجتهادي يعارض سببًا ثبت بالنص، فالسبب المنصوص مقدم على السبب الاجتهادي، والسبب الإجتهادي لا يقبل. مثاله حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: "كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما (عليهم) بجنازة فقاما، فقيل لهما: إنها من أهل الأرض أي من أهل الذمة، فقالا: إن النبي ﷺ مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي، فقال: أليست نفسا[٦٦] "

إن السبب في هذا الحديث منصوص عليه، وهو كونه نفسًا. وأما السبب الذي يقدم بالاجتهاد، والذي هو كراهية أن لا تعلو رأس النبي ﷺ فهو ظن، والسبب الذي ذكر بلفظ النبي —صلى الله عليه وسلم– أولى[٦٧] .

الضابط السابع: لا يمنع عن استنباط السبب الخفي من النص مع وجود السبب الظاهر فيه.

هناك إمكان أن يكون للحديث سببان: سبب ظاهر، وسبب خفي، كما سبق، وأما الاجتهاد لمعرفة السبب الخفي لا يراد به نفي السبب الظاهر، فمن هنا، اجتهد العلماء في إدراك واطلاع السبب الخفي رغم كون السبب الظاهر بينا وواضحا، مثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال بينما نحن جلوس عند (مع)

٦٦المرجع نفسه، كتاب الجنائز، باب من قام لجنازة يهودي، ج٢، ص١٠٧، رقم الحديث: ١٣١٢.

٦٧المباركفوري، أبو العلى، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، د.ت)، ج٤، ص١٢٠.

النبي ﷺ، إذ جاءه رجل، فقال: يا رسول الله، هلكت، قال: ما لك؟ قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم، فقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: هل تجد رقبة تعتقها؟ قال: لا، قال: فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟ قال: لا، فقال: فهل تجد إطعام ستين مسكينا؟ قال: لا، قال: فمكث النبي صلى الله عليه وسلم، فبينا نحن على ذلك، أتي النبي ﷺ بعرق فيها (فيه) تمر، والعرق المكتل، قال: أين السائل؟ فقال: أنا، قال: خذها، (خذ هذا) فتصدق به، فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله؟ فو الله ما بين لابتيها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه، ثم قال: أطعمه أهلك[٦٨] ".

إن السبب الظاهر لضحك النبي ﷺ في هذا الحديث، هو سماع النبي –صلى الله عليه وسلم– كلام الرجل، وهناك آراء مختلفة عند العلماء في السبب الخفي الذي دفع النبي ﷺ إلى الضحك، ومنهم من قال: إن سبب ضحك النبي ﷺ حال الرجل في مقاطع كلامه، وحسن تأتيه، وتلطفه في الخطاب، وحسن توسله في توصله إلى مقصوده[٦٩] .

الضابط الثامن: لا يعتبر السبب منصوصا عليه إلا ما هو ثابت سندا.

المقصود به أن الحديث الذي يحمل السبب يجب أن يثبت سندا، كما قال الإمام النووي –رحمه الله–: قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم: إذا كان الحديث ضعيفا لا يقال فيه: قال رسول الله ﷺ، أو فعل، أو أمر، أو نهى، أو حكم، وما أشبه ذلك من صيغ الجزم. وكذلك لا يقال فيه، روى أبو هريرة، أو قال، أو ذكر، ... وما أشبهه. كذلك لا يقال في التابعين.... وإنما يقال في هذا كله، رُوي عنه، أو نُقل عنه، أو حكي عنه ... وما أشبه ذلك من صيغ التمريض وليست

٦٨أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب الصوم، باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر، ج٣، ص٤٢، رقم الحديث: ١٩٣٧.

٦٩العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، المرجع السابق، ج٤، ص١٧١.

من صيغ الجزم. قالوا: فصيغ الجزم موضوعة للصحيح أو الحسن، وصيغ التمريض لما سواهما. وذلك أن صيغة الجزم تقتضي صحته عن مضاف إليه، فلا ينبغي أن يطلق إلا فيما صح، وإلا فيكون الإنسان في معنى الكاذب عليه [٧٠].

وهناك قد ورد بعض الأسباب بالأحاديث الضعيفة، مثل حديث حذيفة ﷺ قال لقد رأيت رسول الله ﷺ أو قال لقد أتى النبي ﷺ سباطة قوم فبال قائما[٧١]".

وقد ورد السبب لهذا الحديث الصحيح في الحديث الضعيف، هو حديث رُوي عن أبي هريرة ﷺ، إنما بال رسول الله ﷺ قائما لجرح كان في مأبضه.ضعفه الدارقطني والبيهقي[٧٢] .

وقد أشار بعض العلماء بعض الضوابط الأخرى غير المذكورة آنفا، ولكنها —حسب اطلاع الباحث– تعد فرعية ومستوعبة من قبل الضوابط المذكورة. — والله أعلم بالصواب–.

الخاتمة:

توصل الباحث إلى بعض النتائج المهمة في ختام دراسته التي تعرض أضواء عن أسباب ورود الحديث، من إبراز مفهومه، وأهميته، وأقسامه، وطرق معرفته، ووضع الضوابط والمعايير في التعامل معه. وهي كما تلي:

١- إبراز أهمية علم أسباب ورود الحديث حيث إنه يُعدّ وسيلة هامة

٧٠النووي، محي الدين بن زكرياء، المجموع شرح المهذب، (جدة: مكتبة الإرشاد، د.ط، ١٩٨٠م)، ج١، ص٦٣.
٧١أخرجه البخاري في صحيحه، المرجع السابق، كتاب المظالم، باب الوقوف والبول عند سباطة قوم، ج١، ص٦٦، رقم الحديث: ٢٢٦.
٧٢العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب، عون المعبود شرح سنن أبي داود، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٥هـ، ج١، ص٢٩.

لفهم المعنى الحقيقي للحديث النبوي، ومعرفة أغراضه ومقاصده مستحيلة دون الوقوف على قصته، وبيان بيئته والحال التي اكتنفت وروده، لأن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبَّب، وبيان دوره الهام في تحديد معنى علية النص الوارد في السبب.

٢- توضيح معنى علم أسباب ورود الحديث بانفكاك التركيب، وتحليل كل ألفاظه من جهة اللغة والاصطلاح حتى نصل إلى الفهم الواضح عن فن "علم أسباب الورود".

٣- إظهار تقسيمات ورود الحديث حسب بداهته، وخفيته من السبب الظاهر، والسبب الخفي، والسبب المبيَّن بالأمثلة المناسبة الواضحة، وطرق معرفته والكشف عليه حسب الضوابط المعينة، وهي معرفته بالنص النبوي، ومعرفته بقول الصحابي، ومعرفته بالاجتهاد.

٤- بيان الضوابط والمعايير الثابتة عند الأصوليين والمحدثين في التعامل مع أسباب ورود الحديث بالأمثلة الواضحة من الأحاديث المعتمدة.

المصادر والمراجع:

-الآمدي، علي بن أبي علي. (١٤٠٤هـ). الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: سيد الجميلي. (ط١). بيروت: دار الكتاب العربي.
-ابن الأثير، أبو السعادات المبارك. (١٩٧٩م) النهاية في غريب الحديث، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي. (ط٣). بيروت: دار الفكر.
-ابن دقيق العيد، تقي الدين أبي الفتح. (٢٠٠٠م). إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.
-ابن منظور، محمد بن مكرم. (١٩٦٨هـ). لسان العرب. (د.ط). بيروت:

دار صادر.
-ابن فارس. (١٩٩١م). معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (ط١). بيروت: دار الجيل.
-أبوداود، السجستاني سليمان ابن الأشعث. (د.ت). سنن أبي داود. (ط١). بيروت: دار الكتاب العربي.
-أبو زهرة، محمد. (١٩٨٤م). الحديث والمحدثون. (د.ط). بيروت: دار الكتاب العربي.
-البخاري، محمد بن إسماعيل. (١٩٨٧م). صحيح البخاري. (ط١). القاهرة: دار الشعب.
-الترمذي،أبو عيسى محمد بن عيسى. (١٩٩٨م). سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف. (ط١). (بيروت: دار الغرب الإسلامي.
-حاجي خليفة. (١٩٧١م). كشف الظنون. (ط١) بيروت: دار إحياء التراث العربي.
-الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس. (٢٠٠٥م). الأعلام، (ط٥). بيروت: دار العلم للملايين.
-السخاوي، شمس الدين، محمد عبد الرحمن. (١٩٩٨م). التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، تحقيق: عبد الله بن محمد عبد الرحيم البخاري. (ط١). الرياض: مكتبة أضواء السلف.
-السخاوي، شمس الدين، محمد بن عبد الرحمن. (١٤٠٣هـ). فتح المغيث شرح ألفية الحديث. (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.
-السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٩٩٣م). تدريب الراوي. (د.ط) بيروت: دار الفكر.
-السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر. (١٩٨٤م). اللمع في أسباب ورود الحديث، تحقيق: يحي إسماعيل أحمد. (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.
-الشاطبي، ابو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد. (١٩٩٦م). الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان. (ط١). دار بن عفان.

-الشافعي، محمد بن إدريس. (د.ت). الرسالة. (د.ط). بيروت: دار الفكر.
-الشيباني، محمد. (١٩٨٣م). الحجة على أهل المدينة. (د١). بيروت: عالم الكتب.
-طارق، أسعد حليمي أسعد. (٢٠٠١م). علم أسباب ورود الحديث، وتطبيقاته عند المحدثين والأصوليين، وجمع طائفة مما لم يصنف من أسباب الحديث،(ط١). بيروت: دار بن حزم.
-الطيبي، الحسين بن محمد، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح، تعليق أبي عبد الله محمد علي بن سمك، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ٢٠٠٠م)، ج٧، ص٣٥.
-العسقلاني، أحمد بن محمد بن علي ابن حجر. (١٩٩٣م). فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. (ط١). بيروت: دار الفكر.
-العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب. (١٤١٥هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داود. (ط٢). بيروت: دار الكتب العلمية.
-الغزالي، أبو حامد. (١٩٩٣م). المستصفى في علم الأصول، رتبه وضبطه: محمد عبد السلام عبد الشافي. (ط١). بيروت: دار الكتب العلمية.
-الغزالي، محمد. (١٩٨٩م). فقه السيرة. (ط١). بيروت: المكتب الإسلامي.
-المباركفوري، أبو العلى، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، د.ت)، ج٤، ص١٢٠.
-محمد عصري زين العابدين. (٢٠٠٥م). سبب ورود الحديث: ضوابط ومعايير. (ط١). ماليزيا: مركز البحوث، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.
انظر: محمد محمد محمد سالم محيسن. (١٤١٢هـ/١٩٩٢م). معجم حفاظ القرآن عبر التاريخ. (ط١). بيروت: دار الجيل.
-مسلم، ابن الحجاج أبو الحسين. (د.ت). صحيح مسلم. تحقيق: محمد

فؤاد عبد الباقي. (د.ط). (بيروت: دار إحياء التراث العربي.
-المناوي، محمد عبد الرؤوف. (١٤١٠هـ). التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق: محمد رضوان الداية. (ط١) بيروت: دار الفكر المعاصر.
-المناوي، محمد عبد الرؤوف. (١٣٥٦هـ). فيض القدير شرح الجامع الصغير، (ط١). مصر: المكتبة التجارية الكبرى.
-النووي، يحي بن شرف. (١٩٨٠م). المجموع شرح المهذب. (د.ط). جدة: مكتبة الإرشاد.